

الفائق في غريب الحديث

- فهو بآخر الذّطّارين إن شاء رَدَّها وَرَدَّ معها صاعاً مِنْ تَمَرٍ ورؤى : صاعاً من طعام لا سَمَراء .
- صرر الذّصّريّة : تفَعِيل من الصّصّرى وهو الحبس يقال صرّى الماء إذا حبّسه ومنه المصّراة وذلك أن يريد بيع الناقة أو الشاة فيحقن اللبن في ضرعها أياماً لا يحْتَلِبُه لِيَصِرَ أنها كثيرة اللبن . قالوا : هذا أصل لكل من باع سلعة وزينّها بالباطل إن البيع مَرْدُود إذا عِلِمَ المشتري لأنه غش ويَرَدُّ معها صاعاً من تمر كأنه جعله قيمةً لما نال من اللبن وفُسّر الطعام بالتمر . لا يَحْلُل لأحد أن يحل صرّار ناقةٍ إلا بإذن أهلها فإنه خاتَم أهلها عليها . هو خيط يُشَدُّ به صرْع الناقة لئلا يدُرّ . ومنه المثل : أثر الصّرار دون أثر الذّيار . إن آخر مَنْ يدخل الجنة لِرَجُلٍ يمشى على الصراط فينكبّ مرة ويمشى مرة وتَسْفَعُهُ النار فإذا جاوز الصراط ترفع له شجرة فيقول : يا ربّ أدننى من هذه الشجرة أَسْتَظِلُّ بها ثم تُرفَعُ له شجرة أخرى فيقول مثل ذلك ثم يسأله الجنة فيقول ا جَل ثناؤه : ما يَصْرِيكَ مِنْى أى عبدى ؟ أيرضيك أن أعطيك الدنيا ومثلها معها ؟ .
- صرى أى ما يَمْنُعُكَ عن سؤالى ؟ قال ذو الرّمة : ... وَوَدَّعْنِ مُشْتاقاً أَصْبَنَ فؤادَه ... هواهُنَّ إن لم يَصْرِهِ ا قَاتِلُهُ
- وصرّى وصرّ وصرّف وصرّب وصرّم أخوات . لا صرّورة فى الإسلام .
- صرر هو فَعُولَة من الصّصّر وهو المنع والحبس وهو الممتنع من التزوج تبثّ لا فَعَل